

- ولا يقال إن الفعل كثير الشروط والموانع ومفتقر إلى أركان بخلاف الترك، فإن ذلك قليل، وقد يكفي مجرد القصد إلى الترك.

لأننا نقول: حقيقة المباح إنما تنشأ بمقدمات، كان فعلاً أو تركاً، ولو بمجرد القصد، وأيضاً فإن الحقوق تتعلق بالترك كما تتعلق بالفعل من حقوق الله، أو حقوق الأدميين أو منهما جميعاً يدل عليه قوله ﷺ:

«إن لنفسك عليك حقاً، ولأهلك عليك حقاً، فأعط كل ذي حق حقه⁽¹⁾».

فالمباح إذ هو حق إذا كان فيه ما يقتضي الترك ففيه ما يقتضي عدم الترك لأنه من جملة ما امتن الله به على عباده كقوله تعالى:

﴿وَالْأَرْضَ وَضَعَهَا لِلْأَنْبَاءِ﴾⁽²⁾.

وقوله تعالى:

﴿وَهُوَ الَّذِي سَخَّرَ الْبَحْرَ لِتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا...﴾⁽³⁾.

وقوله تعالى:

﴿وَسَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ...﴾⁽⁴⁾.

فالشارع إذ خول الشخص حقاً في المباح إنما نص في الآيات على الامتنان بالنعمة وذلك ما يُشعر بالقصد إلى التناول والانتفاع ثم الشكر عليها⁽⁵⁾.

(1) أخرجه البخاري والترمذي.

(2) سورة الرحمن، الآية: 10.

(3) سورة النحل، الآية: 14.

(4) سورة الجاثية، الآية: 13.

(5) الشاطبي - المرافقات ج/ 1 ص 611.